هيئة الرقابة النووية والإشعاعية - اللوائح الفنية

القيادة والإدارة في مجال الأمان

NRRC-R-04 Rev. 0.1

2024

هيئة الرقابة النووية والإشعاعية
Nuclear and Radiological Regulatory Commission

القيادة والإدارة في مجال الأمان

اللائحة الفنية

القيادة والإدارة في مجال الأمان

تمت ترجمة هذه اللائحة إلى اللغة العربية من أصلها المعتمد باللغة الإنجليزية.

2024

NRRC-R-04 Rev. 0.1

التمهيد

وفقًا لأحكام تنظيم هيئة الرقابة النووية والإشعاعية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (334) وتاريخ 1439/06/25هـ، ونظام الرقابة على الاستخدامات النووية والإشعاعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/82) وتاريخ 1439/07/25هـ؛ أعدت هيئة الرقابة النووية والإشعاعية لوائح فنية تنظم أحكام الرقابة على الاستخدامات النووية والإشعاعية بما في ذلك الأنشطة، والممارسات الإشعاعية، والمرافق النووية، والمرافق الإشعاعية.

وقد تم إعداد هذه اللائحة (NRRC-R-04 2022) باللغة الإنجليزية آخذة في الاعتبار أن تكون معايير الوكالة الدولية للطاقة الذرية هي الحد الأدنى، وأن يتم الاسترشاد بأفضل الممارسات الدولية، ووفقًا للالتزامات الدولية للمملكة العربية السعودية، واعتمدت من قبل مجلس إدارة هيئة الرقابة النووية والإشعاعية بالقرار رقم (2022/1/1) وتاريخ 2022/04/20م، وقد عرضت هذه اللائحة في "منصة استطلاع" لاستطلاع أراء العموم والجهات الحكومية. وتمت مراجعة هذه النسخة من اللائحة (NRRC-R-04 Rev. 0.1 2024) لغويًا وتحريريًا.

فهرس المحتويات

الباب الأول: الهدف والنطاق والتعريفات..... 9

الفصل 1: الهدف 9

الفصل 2: النطاق 9

الفصل 3: التعريفات 10

الباب الثاني: القيادة والإدارة في مجال الأمان 12

الفصل 4: مسؤولية الأمان..... 12

الفصل 5: القيادة في مجال الأمان..... 13

الفصل 6: توفير الموارد..... 14

الفصل 7: الإدارة في مجال الأمان..... 15

الفصل 8: ثقافة الأمان 18

الفصل 9: التقييم والتحسين 18

اللوائح الفنية ذات العلاقة

ترخيص المرافق النووية والرقابة التنظيمية عليها

NRRC-R-03 Rev. 0.1.....19

الباب الأول: الهدف والنطاق والتعريفات

الفصل 1: الهدف

1. الهدف من هذه اللائحة هو تحديد متطلبات تأسيس واستدامة القيادة والإدارة في مجال الأمان، وتحسينهما باستمرار، ووضع نظام إداري فعال للمؤسسة وموظفيها.

الفصل 2: النطاق

2. تطبّق هذه اللائحة على جميع المرافق النووية والأنشطة النووية، على امتداد كامل عمرها، وذلك لجميع الحالات التشغيلية وظروف الحوادث، وأثناء حالات الطوارئ النووية والإشعاعية.

3. تطبّق متطلبات هذه اللائحة على كل شخص يتقدم بطلب للحصول على رخصة موقع لمرفق نووي، أو تشييده، أو تشغيله، أو إخراجه من الخدمة، ويطبق كذلك على المؤسسات الحاصلة على مثل هذه الرخصة.

4. تطبّق هذه المتطلبات، بالقدر المناسب، على مورّدي المحطات النووية، والموردين المساهمين في تصنيع الوقود النووي، ومؤسسات الخبرة المكلفة بالتصاميم ذات الأهمية للأمان، والمؤسسات المكلفة بالاختبار والتفتيش، ومصنعي المكونات والمواد، وغيرهم من موردي المنتجات ذات الأهمية للأمان، والمتعاقدين الفرعيين لديهم.

5. لا تتناول هذه اللائحة موضوعات الأمن النووي المتعلقة بالمرافق النووية.

الفصل 3: التعريفات

الكفاءة – Competence

القدرة على تطبيق المعرفة والمهارات، لتحقيق النتائج المأمولة.

النهج المتدرج – Graded approach

بالنسبة لأنظمة الرقابة، هو عملية أو طريقة تتناسب فيها صرامة تدابير وشروط الرقابة الواجب تطبيقها، بالقدر الممكن عمليًا، مع العواقب المحتملة والممكنة نتيجة لفقدان السيطرة، ومع مستوى المخاطر المرتبطة بذلك.

التقييم المستقل – *Independent assessment*

عمليات التدقيق المحاسبية أو المراقبة، التي تهدف إلى تحديد مدى الوفاء بمتطلبات هذا النظام الإداري، والتي يتم إجراؤها لتقييم فعالية النظام الإداري، وللتعرف على فرص التحسين.

عمر المرفق – *Lifetime*

المدة التي يتم خلالها استخدام المرفق المرخص له للغرض المقصود منه، إلى حين إخراج هذا المرفق من الخدمة أو إغلاقه.

النظام الإداري – *Management system*

مجموعة من المكونات التنظيمية المترابطة والمتسقة فيما بينها (نظام)، لوضع السياسات والأهداف، وتمكين تحقيق هذه الأهداف بطريقة تتسم بالكفاءة والفعالية. وتشمل هذه المكونات الهيكل التنظيمي لهذه المؤسسة، ومواردها، وعملياتها التنظيمية.

دليل النظام الإداري – *Management system manual*

يحدد هذا الدليل النظامَ الإداري لطالب الرخصة، وكيف تتكامل في هذا النظام مسائل الأمان، والصحة، والأمن، والضمانات، والجودة، والقضايا الاقتصادية والبيئية. كما يجب أن يتضمن الدليل على الأقل ما يلي:

أ. وصفًا شاملًا للنظام الإداري.

ب. البيانات الخاصة بسياسة المؤسسة.

ج. وصفًا للهيكل الإداري للمؤسسة.

د. وصفًا للواجبات الوظيفية، وعناصر المساءلة، ومستويات السلطة، والتعاملات التفاعلية لأولئك الذين يديرون العمل، ويقومون بتنفيذه وتقييمه.

هـ. وصفًا للعمليات والمعلومات الداعمة، التي توضح كيفية إعداد العمل، ومراجعته، وتنفيذه، وتسجيله، وتقييمه، وتحسينه.

و. وصفًا للتعاون مع المنظمات الخارجية والأطراف المعنية بهذا الشأن.

ز. وصفًا لكيفية امتثال النظام الإداري للمتطلبات التنظيمية.

العملية – *Process*

مسار عمل أو إجراء أو سلسلة من المراحل التدريجية على وجه الخصوص، في تصنيع منتج أو في عملية أخرى. وهي مجموعة من الأنشطة المترابطة أو المتفاعلة التي يتم من خلالها تحويل المدخلات إلى منتجات.

المنتَج – *Product*

نتائج أو مخرجات العملية.

المدير المسؤول – *Responsible manager*

هو من يضمن الامتثال للأحكام وشروط الترخيص واللوائح، الصادرة عن هيئة الرقابة النووية والإشعاعية، بشأن الاستخدام الآمن للطاقة النووية، وترتيبات الأمن والطوارئ، وكذلك الضمانات النووية.

ثقافة الأمان – *Safety culture*

مجموعة الخصائص والسلوكيات لدى المؤسسات والأفراد، التي تؤكد على أن قضايا الحماية والأمان تحظى بما يجب لها من عناية، بسبب أهميتها ولاعتبارها أولوية عليا.

التقييم الذاتي – *Self-assessment*

عملية منظمة، وموضوعية، وواضحة، يقوم بموجبها الأفراد والمجموعات والإدارة داخل المؤسسة بتقييم جوانب الأمان التشغيلي الخاص بهم، مقابل توقعات الأداء المحددة مسبقًا. ولا يكتمل برنامج التقييم الذاتي أو حلقة التقييم الذاتي، إلا بعد تنفيذ الإجراءات التصحيحية المحددة، وتأكيد كفايتها.

المورّد – *Supplier*

هو أي شخص أو جهة يفوضها صاحب التسجيل أو المرخص له، كليًا أو جزئيًا بمهام تتعلق بتصميم مصدر ما، أو تصنيعه، أو إنتاجه، أو بنائه. فالمورد هو أي جهة أو شخص يقوم بتصنيع منتج أو توفير منتجٍ ما.

المزوّد – *Vendor*

مؤسسة متخصصة بالتصميم أو المقاولات أو التصنيع، تقوم بتوريد أو توفير خدمة، أو مكوّن أو مرفق.

الباب الثاني: القيادة والإدارة في مجال الأمان

الفصل 4: مسؤولية الأمان

6. يجب على المرخص له، بدءًا من الإدارة العليا لديه، أن يضمن تحقيق الهدف الأساسي للأمان، والمتمثل في حماية الإنسان والبيئة من الآثار الضارة للإشعاع المؤين.

7. يجب أن يتحمل المرخص له مسؤولية الأمان الرئيسية طوال عمر المرافق والأنشطة، ولا يجوز له تفويض هذه المسؤولية.

8. يجب أن يتحمل المرخص له المسؤولية عن وضع النظام الإداري، وتنفيذه واستدامته، وتحسينه بشكل متواصل، بحيث يعطي هذا النظام الأولوية الواجبة لجانب الأمان.

9. يجب أن يضمن المرخص له اتخاذ الترتيبات الكافية للتأهب والاستجابة لحالات الطوارئ النووية أو الإشعاعية.

10. يجب على الإدارة العليا في المؤسسة أن تضع لها غايات، واستراتيجيات، وخطط، وأهداف تكون متسقة مع سياستها المتعلقة بالأمان، ويجب مراجعة ذلك بشكل دوري.

11. يجب أن تضمن الإدارة العليا لدى المرخص له، أن يكون المدراء والموظفون - على جميع المستويات في المؤسسة - على دراية وفهم بمخاطر الإشعاع وعواقبه المحتملة، وبكيفية إدارة تلك المخاطر ذات الصلة بمسؤولياتهم.

الفصل 5: القيادة في مجال الأمان

12. يجب على المدراء - على جميع المستويات في المؤسسة - أن يبرهنوا ريادتهم في جانب الأمان ويُظهروا التزامهم بذلك. ويجب على الإدارة أن تضع نهجًا تنظيميًا للأمان ينص على أن الأمان أولوية قصوى، وعليها دعم هذا النهج والدفاع عنه والالتزام به.

13. يجب على إدارة المؤسسة أن تعزز ثقافةً راسخةً للأمان، وذلك من خلال السلوك القيادي.

14. يجب على إدارة المؤسسة أن تعترف بالأمان وتديره كأحد مخرجات النظام الذي يشمل التعاملات التفاعلية بين الناس والتقنية والمؤسسة.

15. يجب على إدارات المؤسسات المشارِكة في تحديد موقع المرفق النووي، أو تصميم هذا المرفق، أو تشييده، أو إدخاله، في الخدمة أو تشغيله، أو إخراجه من الخدمة، أن يجسدوا، من خلال قراراتهم وإجراءاتهم، التزامهم بتحسين أداء الأمان وتصحيح الإجراءات أو الظروف التي تؤثر سلبًا على الأمان.

الفصل 6: توفير الموارد

16. يجب على الإدارة العليا تحديد، وتوفير، وقيادة الكفاءات والموارد الضرورية لتنفيذ أنشطة المؤسسة بشكل آمن. ويجب أن يتمكن المرخص له من الحصول على الخبرة المهنية والمعرفة التقنية اللازمة لجميع الأنشطة في كل مرحلة من مراحل عمر المرفق، وذلك للاضطلاع بمسؤوليات ضمان الأمان.

17. يجب على الإدارة العليا أن تضمن تحديد متطلبات كفاءة الأفراد في جميع المستويات، وتضمن كذلك تحقيق واستدامة مستويات الكفاءة المطلوبة، من خلال تنفيذ البرامج التدريبية، أو من خلال اتخاذ إجراءات أخرى. ويجب عمل تقييم منهجي لفعالية برامج التدريب والإجراءات المتخذة التي تهدف لتحقيق الكفاءة الكافية.

18. يجب على المرخص له التأكد من أن المدير المسؤول الذي يجب أن توافق عليه هيئة الرقابة النووية والإشعاعية، يمتلك الكفاءة المطلوبة، وذلك لضمان ما يلي:

أ. أن المرفق الذي يجري إنشاؤه قد تم تصميمه بحيث يمكنه تلبية متطلبات تشغيل هذا المرفق والمقرر تطبيقها، والمتعلقة بالأمان النووي والإشعاعي.

ب. أن المرفق يتم إنشاؤه وفقًا للشروط المنصوص عليها في رخصة التشييد وفي الخطط المعتمدة في مرحلة الحصول على رخصة التشييد، وأثناء مراحل التشييد.

ج. أن الإجراءات المتعلقة بتشييد المرفق لا تشكل أخطارًا محتملة على الأمان النووي والإشعاعي لوحدات المحطة الموجودة في الموقع وتلك التي هي قيد التشغيل.

د. أن الترتيبات الأمنية وترتيبات الطوارئ للمرفق، والمتطلبات المتعلقة بالضمانات النووية، تتم مراعاتها أثناء تصميم وتشييد المرفق، وذلك على النحو المطلوب.

هـ. أن الموظفين المشاركين في المشروع الخاص بالمرخص له يمتلكون الكفاءة والمؤهلات الضرورية المطلوبة لأداء واجباتهم.

و. أن المرفق النووي يمكن تشغيله بأمان.

ز. أنه يتم تنفيذ ما يلزم من الترتيبات الأمنية وترتيبات الطوارئ والضمانات النووية.

ح. أن موظفي المرفق النووي لديهم ما يلزم من الكفاءة والمؤهلات.

ط. أن إخراج المرفق من الخدمة يتم التخطيط له وتنفيذه وفقًا للخطط المعتمدة، بحيث يتم استيفاء المتطلبات المتعلقة بالأمان النووي والإشعاعي، والترتيبات الأمنية، وترتيبات الطوارئ، وكذلك الضمانات النووية، وذلك على النحو المطلوب.

ي. بالنسبة إلى الموقع الذي يحتوي على أكثر من مرفق نووي، فإن أنشطة إخراج هذا المرفق من الخدمة لا تشكل أخطارًا محتملة على أمان المرافق النووية الأخرى التي لا تزال قيد التشغيل.

الفصل 7: الإدارة في مجال الأمان

19. يجب تحقيق الأمان والحفاظ عليه من خلال نظامٍ إداري فعال. ويجب على المرخص له التأكد من أن هذا النظام الإداري يدمج جميع العناصر الإدارية، بحيث يتم وضع متطلبات الأمان وتطبيقها بشكل متسق مع المتطلبات الأخرى، وذلك على نحوٍ لا يكون فيه للمتطلبات أو المطالب الأخرى تأثير سلبي على الأمان.

20. يجب أن يكون هناك سياسة أمان محددة ومعرفة بشكل واضح في النظام الإداري، والتي تعطي الأولوية القصوى لموضوع الأمان، وتطالب بتحسين الأمان بشكل متواصل، وتتضمن مبادئ تتحقق من خلالها الجودة المطلوبة.

21. يجب على المرخص له أن يضمن أن جميع المؤسسات المشاركة في تحديد موقع مرفق نووي، أو تصميم هذا المرفق، أو تشييده، أو إدخاله في الخدمة، أو تشغيله، أو إخراجه من الخدمة، تطبق نظامًا إداريًا يضمن إدارة فاعلة للأمان في هذا المرفق.

22. يجب على الإدارة العليا أن تضمن التفاعل المناسب بين المؤسسة وبين الأطراف المعنية. ويجب أيضًا على الإدارة العليا تحديد الأطراف المحتمَلين لمؤسستهم (أصحاب المصلحة)، ووضع الاستراتيجية والطرق والوسائل، الملائمة للتواصل مع هذه الأطراف.

23. يجب أن يغطي النظام الإداري جميع الأنشطة التنظيمية التي لها تأثير على أمان المرفق النووي. ويجب تحديد وتعريف المتطلبات ذات الأهمية للأمان، ووضع التدابير المناسبة لضمان انسجامها مع هذه المتطلبات. ويجب أن تنعكس هذه المتطلبات التنظيمية في النظام الإداري.

24. يجب أن يتم تخطيط وتنفيذ ومراقبة عمليات المؤسسة وأنشطتها بعنايةٍ ووفقًا للإجراءات القائمة والمعتَمَدة، التي تم التحقق منها بشكل صحيح، والتي يجب مراجعتها بشكل مستمر.

25. يجب أن يتضمن النظام الإداري مراجعات مستقلة للأمان، من أجل اتخاذ القرارات والتحقق من الأنشطة التنظيمية، والتي يجب تنفيذها لأنشطة محددة، عند الضرورة. كما يجب اتخاذ الترتيبات اللازمة لتسوية الخلافات التي تنشأ خلال عمليات صنع القرار.

26. يجب أن يتضمن النظام الإداري تحديدًا صريحًا موثَّقًا للهياكل التنظيمية، والعمليات، والمسؤوليات، وإجراءات المساءلة، والسُّلطات، وواجهات التواصل والتفاعل ضمن المؤسسة نفسها، ومع الجهات الخارجية.

27. يجب تحديد وتسمية المهام والوظائف التنظيمية الهامة والمتعلقة بالأمان. ويجب وضع برامج تدريبية وإجراءات للترخيص، وذلك لغرض تطوير المؤهلات المهنية للأشخاص العاملين في هذه الوظائف، والحفاظ عليها، ويجب أن يتحقق المرخص له من الإتقان الكافي لهذه الوظائف المعنية.

28. يجب تطوير العمليات والإجراءات والأنشطة، وإدارتها بفعالية لتحقيق أهداف المؤسسة دون الإضرار بجانب الأمان. ويجب ضمان التفاعل المؤثر بين عمليات التواصل البيني. كما يجب أن يكون هناك سجلات ضمن وثائق العملية المعنية، تثبت أن نتائج هذه العملية قد تحققت.

29. يجب أن يشتمل النظام الإداري على إجراءات منهجية فعالة لتحديد، وتحليل، ومعالجة حالات عدم التوافق ذات الأهمية والمتعلقة بالأمان. كما يجب تحديد الإجراءات التصحيحية اللازمة لإزالة أسباب حالات عدم التوافق، ومنع وقوع أحداث مماثلة ذات صلة بالأمان، أو تخفيف عواقبها، ويجب أن تتخذ هذه الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب. كما يجب

أيضًا تقييم هذه الإجراءات التصحيحية المتخذة، وذلك باستخدام الطرق المناسبة لتحديد مدى فعاليتها.

30. يجب أن يتضمن النظام الإداري عمليات وإجراءات تستند إلى الآراء والملاحظات، وتحليل التجربة التشغيلية، بما في ذلك المخاطر، والوقائع البادئة، ومنذرات الحوادث، والأخطاء أو الوقائع الوشيكة، والحوادث، والأفعال غير المأذون بها، بحيث يتم استخلاص الدروس منها والعمل على أساسها. ويجب تحليل هذه الدروس المستفادة، كما يجب تحليل أية تغييرات كبيرة لها تأثيراتها على الأمان، وكذلك التغييرات المتعلقة بالتشغيل.

31. يجب أن يضمن النظام الإداري أن أي تغييرات يمكن أن يكون لها آثار على الأمان، بما في ذلك التغييرات التنظيمية، يتم تحليلها وإدارتها بشكل ملائم. ويجب إنشاء عملية خاصة لإدارة التركيبة، وذلك من أجل التحكم في تغييرات التصميم.

32. يجب تقديم تغييرات النظام الإداري ذات الأهمية للأمان، إلى هيئة الرقابة النووية والإشعاعية للموافقة عليها قبل تنفيذها. كما يجب إبلاغ الهيئة بالتغييرات الطفيفة قبل تنفيذها.

33. يجب وضع النظام الإداري وتطبيقه بأسلوب النهج المتدرج. ويجب أن يتم توثيق معايير هذا التدرُّج ضمن النظام الإداري.

34. يجب أن يتضمن النظام الإداري تقييمًا للتطورات العلمية والتقنيَّة، وكذلك تقييمًا لبحوث الأمان، ومعايير الأمان الدولية، فضلًا عن تقييم الدروس المستفادة من التعرف على الممارسات الجيدة.

35. يجب توثيق النظام الإداري. ويجب أن تكون وثائق النظام الإداري خاضعة للرقابة وقابلة للاستخدام ومقروءةً ومعرَّفةً بوضوح ومتاحةً بسهولة في مكان استخدامها.

36. يجب التحكم بالوثائق والسجلات ومراقبتها. ويجب أن يخضع تنقيح الوثائق للرقابة، على النحو المحدد في النظام الإداري. وعلاوة على ذلك، يجب مراقبة أي تنقيح للوثائق ومراجعته وتسجيله. ويجب أن تخضع كذلك الوثائق المنقحة لنفس مستوى الاعتماد الذي تخضع له

الوثائق الأولية. كما يجب أن تكون جميع السجلات مقروءة، ومكتملة، ويمكن تمييزها واسترجاعها بسهولة.

37. يجب أن يضع المرخص له ترتيبات مع المزودين والمقاولين (المتعهدين) والموردين، من أجل تحديد ورصد وإدارة إمدادات وتوريد البنود والمنتجات والخدمات، التي قد تؤثر على الأمان.

38. يجب أن يحتفظ المرخص له بمسؤولية الأمان عند التعاقد خارجيًا على أي عمليات، وعند استلام أي بند أو منتج أو خدمة، ضمن سلسلة التوريد.

39. يجب على المرخص له اتخاذ الترتيبات اللازمة لضمان أن موردي العناصر أو المنتجات أو الخدمات، ذات الأهمية للأمان، ملتزمون بمتطلبات الأمان والجودة المحددة لهم. ويجب وضع إجراءات منهجية لتقييم الموردين وتقييم منتجاتهم.

الفصل 8: ثقافة الأمان

40. يجب على المرخص له ضمان تطوير ثقافة أمان راسخة، والمحافظة عليها لدى جميع المؤسسات المشاركة في تحديد موقع مرفق نووي أو في تصميم هذا المرفق أو تشييده أو إدخاله في الخدمة أو تشغيله أو إخراجه من الخدمة.

41. يجب أن يُعطى جانب الأمان الأولوية في جميع القرارات والعمليات، وعلى جميع مستويات المؤسسة، ويجب تثبيط كل العوامل المؤدية إلى التهاون في موضوع الأمان.

42. يجب أن يكون للنظام الإداري والقيادة في مجال الأمان نهج نظامي من شأنه أن يعزز ويحافظ على ثقافة أمان راسخة. ويجب أن يساهم جميع الأفراد في المؤسسة في تعزيز هذه الثقافة.

الفصل 9: التقييم والتحسين

43. يجب أن تتأكد الإدارة العليا من أن فعالية النظام الإداري يتم رصدها وقياسها وتقييمها وتحسينها باستمرار وبشكل منتظم، وذلك من أجل تعزيز أداء الأمان، بما في ذلك التقليل، قدر الإمكان، من حدوث المشاكل المتعلقة بالأمان.

44. يجب إجراء تقييمات ذاتية وتقييمات مستقلة للنظام الإداري، وذلك بشكل منتظم لتقدير وتقويم فعالية هذا النظام، وتحديد فرص تحسينه.

45. يجب أن تقوم الإدارة العليا بمراجعة شاملة للنظام الإداري خلال فترات مقررة، وذلك من أجل تأكيد فعالية هذا النظام وقابليته للتطبيق.

46. يجب على الإدارة العليا أن تُجري بانتظام تقييمات ذاتية للقيادة في مجال الأمان، ولثقافة الأمان في مؤسستهم. ويجب أن تضمن الإدارة العليا أن هذه التقييمات الذاتية يشارك فيها خبراء معترف بهم في مجال تقييم القيادة وتقييم ثقافة الأمان.

47. يجب أن تضمن الإدارة العليا أن التقييم المستقل للقيادة في مجال الأمان، ولثقافة الأمان، يتم إجراؤه بشكل منتظم، لتعزيز ثقافة الأمان التنظيمية.

48. يجب تعميم نتائج التقييمات الذاتية والتقييمات المستقلة للقيادة في مجال الأمان، ولثقافة الأمان، على جميع المستويات في المؤسسة. وبناءً على هذه النتائج، يجب أن تُتخذ إجراءات لتعزيز ثقافة الأمان الراسخة ويجب الحفاظ عليها.

49. يجب على الإدارة العليا أن تضمن التحسين المتواصل للنظام الإداري، وذلك استنادًا إلى نتائج الرصد والقياس، وكذلك إلى نتائج التقييمات، وذلك من أجل تعزيز أمان المرفق النووي وأداء المؤسسة. ويجب أن تنفذ التحسينات الضرورية من غير تأخير لا مبرر له.

50. يجب تقديم دليل النظام الإداري إلى هيئة الرقابة النووية والإشعاعية للموافقة عليه، وذلك في كل مرحلة من مراحل إجراءات الترخيص، باستثناء مرحلة تحديد الموقع، وذلك وفقًا للائحة ترخيص المرافق النووية والرقابة التنظيمية عليها (NRRC-R-03 Rev. 0.1).

ⓒ هيئة الرقابة النووية والإشعاعية ، ١٤٤٧هـ

هيئة الرقابة النووية والإشعاعية
NRRC-R-04 Rev. 0.1القيادة والإدارة في مجال الأمان. /
هيئة الرقابة النووية والإشعاعية .- الرياض ، ١٤٤٧هـ
..ص ؛ ..سم

رقم الإيداع: ١٤٤٧/٢١٣٣
ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٤٩٢-٢٤-٦

هيئة الرقابة النووية والإشعاعية

Nuclear and Radiological Regulatory Commission